

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٦١

بتعديل بعض أحكام اتفاقية البتروول المبرمة مع مجموعة « صن »

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦/٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري

للدولة و تعسديلاته .

وعلی المرسوم السلطانی رقم ٤٢ / ١٩٧٤ باصدار قانون البترول والمعادن .

وعلى اتفاقية البترول الموقعة منا مع مجموعة « سون » للبترول

١٥/٢/١٩٧٤ و المعدلة بتاريخ ٤/٢/١٩٧٣ .

وعلی اتفاقية التنازل المبرمة بين مجموعة « صن » للبترول وشركة أموكو عمان للنفط .

وعلی مشروع عقد تعديل اتفاقية البترول الموقعة منا مع مجموعة «صن» المشار اليها المعد بين

حكومة السلطنة ومجموعة « صن » للبترول والذي أقرته وزارة الزراعة والأسماك والنفط والمعادن .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : ينول وزير الزراعة والأسماك والنفط والمعادن حق اجازة التنازل الصادر من فريق

من مجموعة « صن » للبترول عن حصة شائعة قدرها ٤٣٧٥٠٪

) ثلاثة وأربعين في المائة وثلاثة وأربعون ألفا وسبعيناً وخمسين من مائة ألف

في المائة) من انصياعهم في اتفاقية التبرول الموقعة بتاريخ ٤/٢/١٩٧٣ المشار إليها

للمصالح شركة أموكو عمان للنفط "AMOCO OMAN OIL CO."

وذلك على التفصيل الآتي :

وتسري على هذا التنازل أحكام المادة ٢٣ من الاتفاقية الأصلية المؤرخة في
١٩٧٣/٢/٤ المشار إليها .

المادة ٢ : يفوض وزير الزراعة والأسماك والنفط والمعادن في الموافقة والتوكيل نيابة عنا على
مشروع عقد تعديل اتفاقية البترول الموقعة هنا مع مجموعة « صن » بتاريخ
١٩٧٢/٢/٤ المشار إليها وملحقها وذلك فيما يتعلق بتغيير
ابنما "Realized Price" إلى "Posted Price" تعبير
ورد ذلك التعبير في الاتفاقية الأصلية وتعديل بعض فقرات ١ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ،
٩ ، ١٦ ، ٢١ منها وتعديل ملحقها في شأن تحديد منطقة العقد .

المادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٠ المحرم ١٣٩٩
الموافق : ٢١ ديسمبر ١٩٧٨

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٦١) الصادرة في ١٩٧٩/١/١